

لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأَخْذُ فِيهِ صِيَامٍ (١)
 رَمَضَانَ ، وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَائِمِ الْحُمْسِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ ،
 وَرَبَّمَا قَالَ الْمُقَيَّرِ قَالَ أَحْفَظُوهُنَّ وَأَبْلِغُوهُنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ **بَابُ خَبَرِ الْمَرَاةِ**
 الْوَاحِدَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ
 الْعَنْبَرِيَّ قَالَ قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ
 قَرِيبًا مِنْ سِتِّينَ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ (٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ
 كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ فَذَهَبُوا يَا كَلُونَ مِنْ لَحْمٍ فَكَادَتْهُمْ
 امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبَّ فَأَمْسَكُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ أَوْ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ شَكٌّ فِيهِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي

(١) صِيَامُ رَمَضَانَ .
 كَذَا هُوَ بَرَفُ صِيَامٍ فِي
 جَمِيعِ النُّسخِ الْعَمْدَةِ بِيَدِنَا
 وَوَجْهُهُ ظَاهِرٌ أَهْ مَصْحُوحِهِ

(٢) رَوَى

(٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ

(٤) مِسْعَرًا



كِتَابُ الْأَعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

حَدَّثَنَا (٣) الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ
 طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا تَزَلَّتْ
 هَذِهِ الْآيَةُ : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ
 لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا لَا تَحْدُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ ابْنِي لَا أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ تَزَلَّتْ
 هَذِهِ الْآيَةُ تَزَلَّتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ مُجْمَعَةٍ * سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ (٤) وَمِسْعَرٌ
 قَيْسًا وَقَيْسٌ طَارِقًا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَأَسْتَوَى
 عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَمَا بَعْدُ فَأَخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ

الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ
 تَخَذُوا بِهِ تَهْتَدُوا وَإِنَّمَا (١) هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلٍ حَدَّثَنَا
 وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمِنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ اللَّهُمَّ
 عِلْمَهُ الْكِتَابَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا
 إِذْهِالٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ إِنْ اللَّهُ يُعِينِكُمْ أَوْ نَعَشِكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَمُحَمَّدٍ
 ﷺ (٢) **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
 كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ وَأَقْرَأُ (٣) بِذَلِكَ بِالسَّبْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ
 اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَبَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ
 الْكَلِمِ ، وَأُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَيَدُنَا أَنَا نَأْمُ وَأَيْدِي أَيْدِي نَمَاتِيسِحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ
 فَوَضِعْتُ فِي يَدِي قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَنُونَهَا أَوْ
 تَرْغَبُونَهَا أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ
 الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ أَوْ أَمِنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ (٤) وَحَيًّا أَوْ حَاهُ
 اللَّهُ إِلَى فَارِجُوا أُنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ** الْأَقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ، قَالَ أَعِيَّةٌ تَقْتَدِي بِمَنْ قَبْلَنَا ،
 وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعْدَنَا ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ ثَلَاثُ أَحْبَبُنَّ لِنَفْسِي وَلَا خَوَانِي هَذِهِ
 السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ وَيَدْعُوا (٥) النَّاسَ
 إِلَى خَيْرٍ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلِ

(١) لِمَا هَدَى . بِمَا
 هَدَى

(٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 وَقَعَ هَاهُنَا بِعَيْنِكُمْ
 وَإِنَّمَا هُوَ نَعَشِكُمْ

يُنظَرُ فِي أَسْلِ كِتَابِ
 الْاِعْتِصَامِ

(٣) وَأَقْرَأُ لَكَ

(٤) أُوتِيَتْهُ

(٥) وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى
 خَيْرٍ

عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ جَلَسَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ هَمَمْتُ ^(١) أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، قُلْتُ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ ، قَالَ لِمَ قُلْتُ لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ ، قَالَ هُمَا الْمَرَّانِ يُقْتَدَى ^(٢) بِهِمَا **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهَبٍ سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ يَقُولُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ سَمِعْتُ مَرْثَدَةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى ^(٣) هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَإِنْ مَا تَوَعَّدُونَ لَاتٍ وَمَا أَتَمُّ مِعْجَزٍ مِنْ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ ^(٤) كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَا أَفْضِينَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى ؟ قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ ^(٥) أَخْبَرَنَا زَيْدٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ^(٦) بْنُ حَيَّانَ وَأَمْنِيُّ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ ^(٧) حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ اللَّهَ يَنْتَبِهُ نَائِمًا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا مَثَلًا ، فَأَضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُوبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَأْدُوبَةِ ، وَمَنْ لَمْ

(١) لَقَدْ هَمَمْتُ

(٢) يُقْتَدَى

(٣) الْهُدَى هُدَى

(٤) قَالَ . فِي التَّسْطَلَانِ

كَذَا فِي الْفَرْعِ كَمَا صَدَّقَهُ بِالْأَنْفَادِ أَيْ قَالَ كُلَّ مِنْهُمَا وَفِي غَيْرِهِ قَالُوا

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ .

بِفَتْحِ الْعَيْنِ هُنَا وَفِي كِتَابِ الْأَدَبِ أَهْ مِنْ الْيُونَنِيَّةِ بِمَخْطِ الْأَصْلِ قَالَ التَّسْطَلَانِي وَمِنْ تَصَدَّاهُ فِي الصَّحِيحِينَ نُبْضُ الْعَيْنِ أَهْ

(٦) سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ

كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفَرَعُهَا وَعِدَّةٌ مِنَ النُّسخِ الْمُتَعَدِّدَةِ وَالَّذِي فِي التَّسْطَلَانِ وَالْفَتْحِ وَغَيْرِهَا مِنَ النُّسخِ الْمُتَعَدِّدَةِ سَلِيمٌ بوزن عَظِيمٍ أَهْ مَلْخَصًا مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٧) مِينَاءَ

كَذَا هُوَ بِالْأَدِ فِي عِدَّةِ نُسْخٍ مُعْتَبَرَةٍ . وَكَذَا ضَبَطَهُ التَّسْطَلَانِي وَصَاحِبُ التَّذْهِيبِ وَوَقَعَ فِي نُسْخَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ مَقْصُورًا وَضَبَطَ بِالصَّرْفِ فِي بَعْضِ نُسْخِ الْمَدِ فِي بَعْضِهَا بَعْدَهُ وَحَرَّرَ أَهْ مَصْحُوحًا

يُجِبُ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْذِيَةِ ، فَقَالُوا أَوْلَاهَا لَهُ يَفْقَهُهَا ،
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَأْتِمُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ العَيْنَ نَأْتِمُ وَالقَلْبَ يَقْضَانُ ، فَقَالُوا
 فَالدَّارُ الجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَزَنَ اطَّاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ اطَّاعَ اللهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا
 ﷺ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقَ (١) بَيْنَ النَّاسِ * تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ
 خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ جَابِرِ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الأَعْمَشِ عَنْ إِزْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ
 اسْتَسِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ (٢) سَبَقًا بَعِيدًا فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا
 بَعِيدًا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أُتِيَ قَوْمًا فَقَالَ يَا قَوْمِ
 إِنِّي رَأَيْتُ الجَيْشَ بَعِيثِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ العُرْيَانُ فَالنجَاءُ (٣) فَأطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ
 قَوْمِهِ فَأَذْجَبُوا فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِكِهِمْ فَفَجَّجُوا وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ
 فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأُجْتَا حَهُمْ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ اطَّاعَنِ فَاتَّبَعَ (٤) مَا جِئْتُ
 بِهِ ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الحَقِّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَسْتُخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ
 مِنَ العَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ
 أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَبِنَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ عَصَمَ
 مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ فَقَالَ وَاللهِ لَا قَاتِلِينَ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ
 وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ وَاللهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا (٥) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ
 اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهِ فَقَالَ عُمَرُ فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهُ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ

(١) فَرَّقَ

(٢) سَبَقْتُمْ

(٣) فَالنجَاءُ

لم تضبط الهجزة في اليونانية
 وقال القسطلاني بالهز والمد
 والرفع مصححاً عليه في
 الفرع وفي غيره بالنصب اهـ

(٤) وَأَتَّبَعَ

(٥) كَذَا ص. كَذَا وَكَذَا

أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ * قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ عَنَّا قَا
 وَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثِي ^(١) إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ عُمَيْنَةُ
 ابْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ فَزَلَّ عَلَى ابْنِ أُخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ ، وَكَانَ
 مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَنِّبُهُمْ عُمَرُ وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا
 أَوْ شُبَّانًا ، فَقَالَ عُمَيْنَةُ لِابْنِ أُخِيهِ يَا ابْنَ أُخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ
 فَتَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ ، قَالَ سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَأْذِنْ لِمَيْنَةَ فَلَمَّا
 دَخَلَ قَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَمَا تَحْكُمُ ^(٢) يَدِينَا بِالْعَدْلِ فَغَضِبَ
 عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ فَقَالَ الْحُرُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ
 خُذِ الْعَفْوَ ، وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ ،
 فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ حَدِيثًا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ
 ابْنَتِ ^(٣) أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ ^(٤) الشَّمْسُ
 وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ ^(٥) ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ
 فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ ، فَقُلْتُ آيَةٌ ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ تَعْمَ ^(٦) ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ اللَّهَ وَائْتَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ عِلْمٌ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي ^(٧)
 حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَأُوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ،
 فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُسْلِمُ لَا أَدْرِي أَى ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجَبْنَا ^(٨)
 وَآمَنَّا ، فَيُقَالُ نَمَّ صَالِحًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مُؤْمِنٌ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَى
 ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ ، فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا وَقُلْتُهُ حَدِيثًا إِسْمَاعِيلُ

(١) حديثنا

(٢) ولا تحكم

(٣) بنت

(٤) كسفت

(٥) ما بال الناس

(٦) أي نعم

(٧) في مقامى في بعض الاصول

زيادة لفظ هذا بعد مقامى

(٨) فأجبناه

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَابِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ دَعُونِي
 مَا تَرَ كُتُبَكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ (١) مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ (٢) وَأَخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ
 فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ
بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلِيفِ مَا لَا يَعْنِيهِ ، وَقَوْلُهُ (٣) تَعَالَى :
 لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْؤُوكُمْ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُقْرِي**
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ
أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ أَعْظَمَ الْمَسْئَلِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَن شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمْ حُرْمَ
مَنْ أَجَلَ مَسْأَلَتِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
عُقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
أَخَذَ حُجْرَةَ (٤) فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصْبٍ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ
إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ فَجَمَلُ بِمُضْمِهِمْ يَتَخَنَّحُ لِيَخْرُجَ
إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ (٥) حَتَّى خَشِيتُمْ أَنْ يُكْتَبَ
عَلَيْكُمْ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِلْتُمْ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنْ أَفْضَلَ
صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو
أَسَامَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ سُئِلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْئَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ سَأَلُونِي
فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حَدِّثْنِي ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ مَنْ أَبِي فَقَالَ أَبُوكَ سَأَلْتُمُوهُ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَى مُحَمَّدٌ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مِنَ الْغَضَبِ قَالَ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَلَّا تُكْتَبَ

(١) أَهْلَكَ

(٢) سُؤَالِهِمْ وَأَخْتِلَافِهِمْ

(٣) وَقَوْلُهُ . كَذَا

بِالضَّبَطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

(٤) حُجْرَةٌ

(٥) صَنِيعِكُمْ

إِلَى مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنْ نَبِيَّ اللَّهُ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ ^(١) وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِئِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ مُهَيِّبًا عَنْ التَّكْلِيفِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَمُوَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ رَأَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسُ فَكَثَرَتِ النَّاسُ ^(٢) الْبِسَاءُ وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَالَ أَنَسُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّارُ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حُدَافَةَ قَالَ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبَّنَا وَبِالْإِسْلَامِ دِينَنَا وَبِعُمَرَ نَبِيَّ رَسُولَنَا قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٣) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفَاءً فِي عُرْضٍ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أَصْلَى فَلَمْ أَرَكَا لِيَوْمٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ أَبُوكَ فَلَانٌ، وَتَزَلَّتْ ^(٤): يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ

(١) قيل وقال . ضبطت الكاشان هنا بالبناء على الفتح في عدة نسخ منمنمة وجوز الفسطلان فيهما الجر مع التنوين أيضاً اه مصححه

(٢) الأَنْصَارُ

(٣) أَوْلَى

كنا في اليونانية من غير رقم عليه ولا تصحيح ورقم عليه في الفرع علامة أبي الوقت واللفظة ثابتة في الفسطلاني والفتح واختلف في تفسيرها فالرجع إليهما

(٤) وَتَزَلَّتْ

في بعض الاصول فزلت بالقاء كذا في هامش نسخة عبد الله بن سالم

أَشْيَاءَ الْآيَةِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ^(١) حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْدٍ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ^(٢) بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ فَرَأَى بَنَفَرَ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ سَلَوْهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ^(٣) مَا تَكْرَهُونَ فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَنِ الرُّوحِ وَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ ثُمَّ قَالَ وَيَسْأَلُونَكَ^(٤) عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي **بَابُ** الْإِقْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَأَتَمَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي أَخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَتَبَدُّهُ وَقَالَ إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا فَتَبَدَّدَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ **بَابُ** مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ وَالتَّلَوُّ فِي الدِّينِ وَالتَّبَدُّعِ لِقَوْلِهِ^(٥) تَعَالَى يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِنْكُمْ إِنِّي أَيُّتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي^(٦) فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ قَالَ فَوَاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ ثُمَّ رَأَوْا الْهِلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُمْ كَالْمَسْكَلِ^(٧) لَهُمْ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ خَطَبَنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) يسألون

(٢) في حَرْبٍ

(٣) لَا يُسْمِعُكُمْ

العين من اسمعكم ليست مضبوطة في اليونانية وضبطها القسطلاني بالجزم على النهي والرفع على الاستئناف اه من هامش الاصل

(٤) ويسألونك . كذا في اليونانية بانبات الواو قال القسطلاني وفي بعض النسخ بحذفها

(٥) لِقَوْلِ اللَّهِ

(٦) وَيَسْقِيَنِي

(٧) كَالْمَسْكَلِ كَالْمَسْكَلِ

عَلَى مَنبَرٍ مِنْ أَجْرٍ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ (١) اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَإِذَا فِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا إِذْنَاهُمْ فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهَا مَنْ وَالَى قَوْمًا بِعَيْرٍ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ (٢) وَتَرَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ فَلَمَّ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَمِدَ اللَّهُ (٣) ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَرَّهَوْنَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا (٤) وَكَيْعٌ عَنْ (٥) نَافِعِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَائِكَةَ قَالَ كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا (٦) أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمَّا فَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَى بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ (٧) الْخَنْظَلِيُّ أَخِي (٨) بَنِي مُجَاشِعٍ وَأَشَارَ الْآخَرُ بِعَيْرِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي فَقَالَ عُمَرُ مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَزَلَّتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ (٩) إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمٌ (١٠) قَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ وَلَمْ يَدْرُ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي تَرْصُدِهِ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ ، قُلْتُ إِنَّ

- (١) إِلَّا كِتَابُ . كَذَا
- باء كتاب بالضبطين في اليونانية
- (٢) تَرَخَّصَ فِيهِ
- (٣) وَأَنَّى عَلَيْهِ
- (٤) حَدَّثَنَا
- (٥) أَخْبَرَنَا نَافِعٌ
- (٦) يَهْلِكََانِ
- (٧) التَّمِيمِيُّ
- (٨) أَخُو
- (٩) فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ
- (١٠) وَقَالَ

أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَرَضَ مُحَمَّدٌ فَلْيُصَلِّ (١) فَقَالَ
 مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ (٢) فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ حَفْصَةَ قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا
 قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَرَضَ مُحَمَّدٌ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ (٣) ، فَقَعَلْتُ
 حَفْصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ لَا تَنْتُمْ صَوَابِحُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ
 فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ فَقَالَتْ حَفْصَةَ لِمَا نَشَأَ مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا **حَدَّثَنَا** آدَمُ
 حَدَّثَنَا (٤) أَبُو أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَ
 عُومَيْرٌ (٥) إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ
 أَنْتُمْ لَوْنَهُ بِهِ سَلِّ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ
 وَعَابَ (٦) فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ فَقَالَ عُومَيْرٌ وَاللَّهِ لَا يَبِينُ
 النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ فَقَالَ لَهُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ
 فِيكُمْ قُرْآنًا فَدَعَا (٧) بِهِمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَّعَنَا ثُمَّ قَالَ عُومَيْرٌ كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ أُمَّسَكْتُمَا فَفَارَقْتُمَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا فَجَرَّتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ
 وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْظِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا مِثْلَ وَحْرَةٍ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ
 كَذَبَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمٌ أَعْيَنَ ذَا الْيَتِينَ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ عَلَيْهَا
 جَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ
 مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ أَنْطَلَقْتُ حَتَّى
 أَدْخُلَ عَلَى مُحَمَّدٍ أَنَّهُ حَاجِبُهُ يَرِفَا فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ
 يَسْتَأْذِنُونَ قَالَ نَعَمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا فَقَالَ (٨) هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَأَذِنَ
 لَهَا قَالَ الْعَبَّاسُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ أُسْتَبَا فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ

(١) للناس

(٢) للناس

(٣) للناس

(٤) محمد بن عبد الرحمن

(٥) العجلاني

(٦) وعابها

(٧) فدعاها

(٨) قال

وَأَحْبَابُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، فَقَالَ انْتِدُوا
 أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ (١) الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ : لَا نُورِثُ مَا تَرَكَنَا صِدْقَةً يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ، قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ
 ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، قَالَ عُمَرُ فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
 خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، فَإِنَّ (٢) اللَّهَ يَقُولُ :
 مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ الْآيَةَ ، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا (٣) ذُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَتْ بِهَا عَلَيْكُمْ وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا
 وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، وَكَانَ (٤) النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً
 سَتَّهَرَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ لِمَنْ عَمِلَ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ
 بِذَلِكَ حَيَاتِهِ أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا (٥) نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ
 وَعَبَّاسٍ أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ (٦) هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ
 أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبِضْهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَأَتَمَّا حِينَئِذٍ وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَّابٌ وَاللَّهُ
 يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ أَنَا وَوَلِيُّ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَقَبِضْتُهَا سَتَّهَرْتِنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَأَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمْ كَمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي
 نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ أَمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقُلْتُ إِنْ
 سِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْ عَلَى أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ تَعْمَلَانِ (٧) فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْدُ وَلِيَّتِي ، وَالْإِفْلَاحُ

(١) اللَّهُ

(٢) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا

(٣) اخْتَارَهَا

(٤) فَكَانَ

(٥) قَالُوا

(٦) بِاللَّهِ

(٧) تَعْمَلَانِ

تُكَلِّمَانِي فِيهَا ، فَقُلْتُمَا أَدْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، وَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، أَنْشُدْكُمْ
 بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ، قَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ ، فَأَقْبَلَ ^(١) عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ ، فَقَالَ
 أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا نَعَمْ ، قَالَ أَفْتَلْتُمَا سَانَ مَنِي قَضَاءَ غَيْرِ
 ذَلِكَ ، فَوَاللَّهِ يَأْذَنِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى
 تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ تَجَزَّأَ مَا عَنْهَا فَأَدْفَعُهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمْهَا **بَابُ** إِيْمٍ مِنْ
 آوَى مُحَمَّدًا ، رَوَاهُ عَلِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
 حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا
 إِلَى كَذَا لَا يَقْطَعُ شَجَرُهَا مِنْ أَحَدٍ فِيهَا حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ
 أَجْمَعِينَ ، قَالَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسِ أَنَّهُ قَالَ أَوْ آوَى مُحَمَّدًا **بَابُ** مَا
 يُذَكِّرُ مِنَ الرَّأْيِ وَتَسْكَلِفِ الْقِيَاسِ وَلَا تَقْفُ لَا تَقُلْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنِي ^(٢) أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ ^(٣)
 عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ لَا يَبْرُحُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أُعْطِيَ كُمُوهُ ^(٤) أَنْتِرَاعًا ، وَلَكِنْ
 يَنْتَرِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمِهِمْ فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتُونَ فَيَقْتُونَ بِرَأْيِهِمْ
 فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ **حَدَّثَنَا** ^(٥) عَائِشَةُ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ
 بَعْدُ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أَخِي أَنْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَبْتِ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ
 فَبِتُّهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي فَأَبْتْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتَهَا فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ
 وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ
 قَالَ سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صِدْقِينَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ
 ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ

(١) ثم أقبل

(٢) حدثنا

(٣) قوله وغيره يعني

به ابن أبي عمير قاله الحافظ

أبو ذر أه من اليونانية

(٤) أعطاكُموه

(٥) حدثت به

قال سهل بن حنيف يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيته يوم أبي
 جندب ولو أستطيع أن أردد أمر رسول الله ﷺ (١) لرددته وما وضعنا سيوفنا على
 عواتقنا إلى أمر يفضمنا إلا أنه لمن بنا (٢) إلى أمر نعرفه غير هذا الأمر قال وقال
 أبو وائل شهدت صفين وبمست صفون **باب** ما كان النبي ﷺ يسأل بما لم
 ينزل عليه الوحي فيقول لا أدرى أو لم يجب حتى (٣) ينزل عليه الوحي ولم
 يقل برأي ولا بقياس ، لقوله (٤) تعالى : بما أراك الله . وقال ابن مسعود سئل
 النبي ﷺ عن الروح فسكت حتى نزلت (٥) **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا
 سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مررت
 بجاء في رسول الله ﷺ يعوذني وأبو بكر ومهما ماشيان فأتاني وقد أغمي علي
 فتوصا رسول الله ﷺ ثم صب وضوءه علي فأفقت فقلت يا رسول الله وربما قال
 سفيان فقلت أي رسول الله كيف أفضي في مالي ، كيف أصنع في مالي ، قال فما
 أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث **باب** تعلم النبي ﷺ أمته من الرجال
 والنساء مما علمه الله لئس برأي ولا تمثيل **حدثنا** مسدد حدثنا أبو عوانة عن
 عبد الرحمن بن الأصبهاني (٦) عن أبي صالح ذكوان عن أبي سعيد جاءت امرأة
 إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك ، فأجعل لنا من
 نفسك يوماً نأتيك فيه ، نعلمنا مما علمك الله ، فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا
 في مكان كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ثم قال
 ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجابا من النار ،
 فقالت امرأة منهن يا رسول الله اثنين (٧) قال فأعادتها مرتين ثم قال واثنين
 واثنين واثنين **باب** قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي

(١) عليه

(٢) بها

(٣) حتى ينزل الله عليه الوحي

(٤) لقوله تعالى . عبارة الفتح في رواية للستدي لقول الله تعالى بما أراد الله اه

(٥) نزلت الآية

(٦) الإصبهاني

كذا هو بكسر الهمزة في نسخة عبد الله بن سالم وقد فتحها الأكثر وكسرهما أخرون كل في مجمع باقوت اه مصححه

(٧) أو اثنين . الهمزة

لأبي الهيثم اه من اليونانية

الْحَقُّ يُقَاتِلُونَ وَهُمْ ^{صَلَاة} (١) أَهْلُ الْعِلْمِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ
 عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَرَالُ (٢) طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى
 يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ مِنْ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَمْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَائِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ وَلَنْ
 يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ **بَاب** (٣)
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْ هُوَ
 الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ قَالَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ أَوْ مِنْ تَحْتِ
 أَرْجُلِكُمْ قَالَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُدْرِكُ بَعْضُكُمْ
 بِأَسْرِ بَعْضٍ قَالَ هَاتَانِ أَهْوَنُ أَوْ أَيْسَرُ **بَاب** مِنْ شَبَهٍ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ
 مُبِينٍ قَدْ بَيَّنَّ (٤) اللَّهُ حُكْمَهُمَا (٥) لِيَفْتِهِمُ السَّائِلُ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ
 حَدَّثَنِي (٦) ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ
 وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَمَا
 الْوَأْنِهَا ؟ قَالَ مُخْرَمٌ ، قَالَ هَلْ (٧) فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ ؟ قَالَ إِنْ فِيهَا لَوْزَقًا ، قَالَ فَانِي تُرَى
 ذَلِكَ جَاءَهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَرِقُ نَزَعَهَا (٨) قَالَ وَلَعَلَّ هَذَا عَرِقُ نَزَعَهُ وَلَمْ يَرْحُصْ
 لَهُ فِي الْإِنْفَاءِ مِنْهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّ امْرَأَتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّ
 فَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحْجَّ ، أَفَأَحْجَّ عَنْهَا ؟ قَالَ نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ

- (١) وَهُمْ مِنْ أَهْلِ
- (٢) لَا يَرَالُ . هَكَذَا
- هو بالتحية في النسخ
- التي بأيدينا تبعاً لليونينية
- وقال ابن حجر نزال بالمشاة
- أوله ولعله أراد الفوقية
- بدليل المقابلة بعد بقوله
- وفي رواية مسلم لن يزال
- قوم وهذه بالتحية اه
- كتبه مصححه
- (٣) بَابُ فِي قَوْلِ
- (٤) قَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ
- (٥) حُكْمَهُمَا
- (٦) أَخْبَرَنِي
- (٧) هَلْ
- (٨) نَزَعَهُ

(١) أَوْضُوا لِلَّهِ

(٢) الْقَضَاءِ

(٣) وَلَا يَتَّكَلَّفُ

(٤) قِبَلِهِ

(٥) فَسَلْطَةً

(٦) أَوْ آخَرَ

(٧) تَجِيئِي

(٨) مما . هكذا في جميع النسخ المعتبرة والتي في القسطلاني أن مما رواية الاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني

(٩) عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ

قال في المنح قوله عن عروة عن المغيرة كذا للاكثر وهو العسواب ووقع في رواية الكشميهني عن الاعرج عن أبي هريرة وهو غلط اه (١٠) لتتبعين

كذا ضبطها في اليونانية هذه والتي في الحديث وضبطها في الفتح على وزن الافعال اه من عامش الاصل

(١١) شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا

ذِرَاعًا

(١٢) هو حفص بن ميسرة اه من اليونانية

(١٣) شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا

ذِرَاعًا

ذِينَ أ كُنْتِ قَاضِيَتَهُ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، فَقَالَ فَأَقْضُوا (١) الَّذِي لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَجْهَادِ الْقَضَاءِ (٢) بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِقَوْلِهِ : وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ، وَمَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ حِينَ

يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا لَا يَتَّكَلَّفُ (٣) مِنْ قِبَلِهِ (٤) وَمُشَاوَرَةَ الْخُلَفَاءِ وَسُؤَالِهِمْ أَهْلَ

الْعِلْمِ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحْسَدَ الْإِنْفِي أَنْتَ تَيْنِ رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَأَفْسَلَطَ (٥)

عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخِرُ (٦) آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا حَدَّثَنَا

مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَأَلَ عُمَرُ

ابْنَ الْخَطَّابِ عَنِ امْرِئِ الْقِسْطِ الْمَرْأَةِ الَّتِي يُضْرَبُ بِطَنْهَا فَتُلْقَى جَنِينًا فَقَالَ أَيُّكُمْ

سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا ؟ فَقُلْتُ أَنَا ، فَقَالَ مَا هُوَ ؟ قُلْتُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ فِيهِ عُرَّةُ عَبْدِ أَوْ أُمَّةٌ ، فَقَالَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِيئِي (٧) بِالْمَخْرَجِ فِيمَا (٨) قُلْتُ

نَخْرَجَتْ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ

فِيهِ عُرَّةُ عَبْدِ أَوْ أُمَّةٌ * تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ (٩) عُرْوَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَتَتَّبِعَنَّ (١٠) سَنَنْ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الْمُتَّبَرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ

ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا (١١) بِشِبْرِ

وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَفَّارِسَ وَالرُّومِ ، فَقَالَ وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ (١٢) الصَّنَعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مِنْ

كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا (١٣) شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبٍّ تَبِعْتَهُمْ ،

قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَنَنْبَأُ بِأَبْنِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ،
 أَوْ سَنَ سُنَّةَ سَيِّئَةٍ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ ^{لَا يَهْتَدُونَ} **حَدَّثَنَا**
 الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ
 مِنْهَا وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ ^{لَا يَهْتَدُونَ} أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا **بَابُ مَا ذَكَرَ**
 النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمَا أُجْمِعَ ^(١) عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَمَا
 كَانَ بِهَا ^(٢) مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَنْبَرِ
 وَالْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 السَّامِيِّ ^(٣) أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكَتُ
 بِالْمَدِينَةِ فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى
 فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثِهَا وَيَنْصَعُ ^(٤)
 طَيْبُهَا **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أُفْرِيئُ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ حَجَّةِ حَجَّهَا مُعَمَّرٌ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمَعْنَى
 لَوْ شِئْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ ^(٥) إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
 لَبَايَعْنَا فُلَانًا فَقَالَ مُعَمَّرٌ لَا قَوْمَ الْعَشِيَّةِ فَأَحْذَرُ ^(٦) هُوَ لِأَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ
 يَنْصَبُوهُمْ ، قُلْتُ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِجَاعَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ ^(٧) عَلَى مَجْلِسِكَ
 فَأَخَافُ أَنْ لَا يُتْرَكُوا عَلَى وَجْهِهَا ^(٨) فَيُطِيرُ ^(٩) بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ
 الْمَدِينَةَ دَارَ الْهَجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ ^(١٠) بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ

(١) يُضِلُّونَهُمْ بِعَيْرِ عِلْمٍ
 (٢) أَجْتَمَعَ
 (٣) بِهَا
 (٤) السَّامِيُّ
 كذا ضبطه بفتح المهملة واللام
 القسطلاني وابن حجر وصاحب
 التذهيب ووقع في بعض
 الفروع التي بيدنا تبعاً
 لليونانية ضبط اللام بالفتح
 والكسر اه مصححه
 (٥) وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا
 (٦) قَالَ
 (٧) قَا حَذَرُ . فَلَا حَذَرُ
 (٨) وَيَغْلِبُونَ
 (٩) وَجُوهَهَا
 (١٠) فَيُطِيرُهَا . ولم
 يضبط في النسخ التي
 بيدنا مطير على رواية
 أبي الوقت ولعله يرويها
 بالتشديد كالفعل كما أن
 كليهما مشدد في باب
 رجم الجبلى ووجد هنا
 بهامش النسخ الممنوعة
 ما صورته هكذا م
 ولعلها إشارة إلى رواية
 عند ص ودنصها فَيُطِيرُ
 بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ بفتح
 يا يطير مع ضم ميم مطير
 اه مصححه
 (١١) فَتَخْلُصَ

وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا^(١) مَقَاتِلَكَ وَيُنْزِلُوهَا^(٢) عَلَى وَجْهِهَا فَقَالَ وَاللَّهِ لَا قَوْمَ مِنْ بَدِي فِي
 أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا
 ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ^(٣) آيَةً^(٤) الرَّجْمِ **حَدِيث**
 سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ
 ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَانٍ فَمَحَّطٌ فَقَالَ نَحْ نَحْ أَبُو هُرَيْرَةَ يَمَحَّطُ فِي الْكَتَانِ لَقَدْ
 رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُ فِيهَا بَيْنَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَى^(٥)
 فَيْجِيهِ الْجَنَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي^(٦) وَيُرْسِي أُنَى مَجْنُونٍ وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ مَا بِي
 إِلَّا الْجُوعُ **حَدِيث** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشَةَ قَالَ
 سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَنْرَ أَبِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ
 مِنَ الصُّغَرِ فَأَتَى الْعَلَمَ النَّبِيَّ عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ^(٧)
 يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ جَعَلَ^(٨) النِّسَاءُ يُسْرِنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوفِهِنَّ
 فَأَمَرَ بِأَلَا فَأَتَاهُنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ **حَدِيث** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ مُهَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا^(٩)
 وَرَاكِبًا **حَدِيث** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَذْفَنِي مَعَ صَوَاحِبِي وَلَا تَذْفَنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ
 فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُرَكَّبَ * وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مُهَمَّرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ أَتَذْفَنِي لِي
 أَنْ أَذْفَنَ مَعَ صَوَاحِبِي فَقَالَتْ إِي وَاللَّهِ قَالَ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ
 قَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا أُوْرِّهُمُ بِأَحَدٍ أَبَدًا **حَدِيث** أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ
 ابْنَ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ *

(١) وَيَحْفَظُوا

(٢) وَيُنْزِلُوهَا

(٣) أَنْزَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ

لغير أبي ذر

(٤) آيَةً

كذا هي مضبوطة في نسخة
عبد الله بن سالم تبعاً لابو ينيعة
بالرفع والنصب وانظر وجه
النصب

(٥) عَلَيْهِ

(٦) عُنُقِي

(٧) فَلَمْ يَذْكُرْ

(٨) جَعَلَ

(٩) رَاكِبًا وَمَاشِيًا

وَرَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ وَبَعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةٌ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجَعْفِيِّ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا ^(١) وَثَلَاثًا مَدُّكُمْ الْيَوْمَ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ ^(٢) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمَدَّتْهُمُ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا ^(٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيًّا فَأَمَرَ بِهِمَا ^(٤) فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تَوَضَّعُ ^(٥) الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا * تَابَعَهُ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمَنْبَرِ مَمْرُ الشَّاةِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ يَمِينِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ سَابِقُ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ فَأَرْسَلْتِ ^(٦) الَّتِي ضَمَرْتِ مِنْهَا وَأَمَدَهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَالَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ أَمَدَهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَإِنَّ ^(٧) عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابِقَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنِي ^(٨) إِسْحَاقُ أَخْبَرَ قَاعِي وَأَبْنُ إِدْرِيسَ وَأَبْنُ أَبِي غَنْبِيَةَ عَنْ أَبِي

(١) مدٌّ وثلثٌ مع صمد

(٢) سمع القاسم بن مالك الجعفي

(٣) جاؤا إلى النبي . كذا في النسخ التي بيدنا ومقتضى هذا الوضع أن إلى ثابتة لآبي ذر عن المستملى وعكس الفسطاطي فنسب سقوطها إليها فخر اه مسح

(٤) فرجما قريبا

(٥) موضع الجنائز

(٦) فأرسلت

كذا في اليونانية مبدأ للمجهول ولكن الذي في النسخ والفسطاطي أنه مبنى للفاعل والفاعل هو النبي صلى الله عليه وسلم اه من هامش الاصل (٧) وان عبد الله . ليس على همزة ان ضبط في اليونانية

(٨) حدثنا

حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ مَنِبَرَ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ عُثْمَانَ
 ابْنَ عَفَّانَ خَطَبَنَا ^(١) عَلَى مَنِبَرَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ ^(٢)
 يُوضِعُ لِي وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا عاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ
 وَفُرَيْشٍ فِي دَارِي النَّبِيِّ بِالْمَدِينَةِ وَقَدِمَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا ^(٣)
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي أَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَتُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي ^(٤) سَوِيْقًا
 وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ
 عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنْ ^(٥) أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَنَا نِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّى فِي
 هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلَّ عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ * وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ عُمَرَةُ
 فِي حَجَّةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ
 مُحَمَّدٍ وَقَدِمْتُ النَّبِيُّ ﷺ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةَ لِأَهْلِ
 الْمَدِينَةِ، قَالَ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ
 يَلْمَنُكُمْ، وَذَكَرَ الْعِرَاقُ، فَقَالَ لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقِيلَ ^(٦) لَهُ إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ

(١) خطيباً من غير
 اليونينية
 (٢) قد كان
 (٣) حدثنا
 (٤) فأسقاني
 (٥) قال حدثني ابن
 عباس
 (٦) وقيل

مُبَارَكَةٌ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ

مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ رَفَعَ ^(١) رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ

الْحَمْدُ فِي الْأَخِيرَةِ ^(٢) ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الْعَن فُلَانًا وَفُلَانًا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ **بَابُ** قَوْلِهِ

تَعَالَى : وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَا تَجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح **حَدَّثَنِي** ^(٣)

مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تُصَلُّونَ فَقَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَتَفُسِّنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بِمَثْنَا

فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ ^(٤) مُدْبِرٌ يَضْرِبُ نَحْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ : وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا * ^(٥) مَا أَتَاكَ

لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ ، وَيُقَالُ الطَّارِقُ النُّجْمُ ، وَالتَّاقِبُ المَضِيءُ ، يُقَالُ أَتَقِبَ نَارَكَ لِلْمَوْفِدِ **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَدِينَا

نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ ^(٦) اللَّهِ ﷺ فَقَالَ انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ نَخْرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ اسْلَمُوا تَسْلَمُوا

فَقَالُوا بَلَّغْتَ ^(٧) يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ وَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ أُرِيدُ اسْلَمُوا تَسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ أُرِيدُ ثُمَّ قَالَهَا

الثَّلَاثَةَ فَقَالَ اْعَلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ^(٨) وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ هَذِهِ

(١) وَرَفَعَ

(٢) الْأَخِيرَةَ

(٣) وَحَدَّثَنِي

(٤) وَهُوَ مُنْصَرِفٌ

(٥) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ

(٦) النَّبِيُّ ﷺ

(٧) قَدْ بَلَّغْتَ

(٨) وَرَسُولِهِ

(١) قَالَ الْأَعْمَشُ

(٢) فَقَالَ

(٣) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

فِيحُجَّاهُ

(٤) لِي قَوْلُهُ لَتَكُونُوا

كذبا في النسخ العتمدة بيدنا وفيه عليه القسطلان وانظر معنى زيادة إلى قوله على هذه الرواية مع كون الآية تامة اه مصححه

(٥) أَخْبَرَنَا (٦) الْعَالِمُ

(٧) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ

سقط هذا الراوي من النسخ التي بيدنا تبعاً لليوثنية وفرعها قال في الفتح وذكر أبو علي الجبائي أن سليمان سقط من أصل الفريرى فيما ذكر أبو زيد قال والصواب إنباته لأنه لا يتصل السند إلا به فإت وهو ثابت عندنا في النسخ العتمدة من رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفريرى وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفريرى فكأنها سقطت من نسخة أبي زيد فظن سقوطها من أصل شيخه وقد جزم أبو نعيم في المسنخرج بأن البخاري أخرجه عن اسماعيل عن أخيه عن سليمان وهو يعني أبا نعيم برويه عن أبي أحمد الجرجاني عن الفريرى اه ملخصاً وقوله ابن بلال سقطت هذه النسبة من نسخة ابن حجر وثبتت فيما عزا القسطلان إلى بعض النسخ اه مصححه

(٨) قَالَ

(٩) سَكُونُ نُونُ لَسْكَنُ مِنَ الْفَرَعِ

(١٠) لِلْفَرِيِّ الْمَلِكِيِّ (١١)

(١١) ابْنُ شَرِيحٍ (١٢)

الْأَرْضِ قَمْرٌ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ وَإِلَّا فَأَعْلَمُوا أَنَّا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ، وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالزُّمْرِ

الْجَمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا (١)**

الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُقَالُ لَهُ هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ ، فَتُسْتَلُّ أُمَّتُهُ هَلْ بَلَغَكُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَدِيرٍ فَيَقُولُ (٢) مَنْ شُهِدَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ (٣) فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ، قَالَ عَدْلًا لَتَكُونُوا (٤) شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا * وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ حَدَّثَنَا (٥) الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا **بَابُ إِذَا أَجْتَهَدَ الْعَامِلُ (٦) أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ تَحْكُمُهُ مَرْدُودٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ**

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَخِيهِ عَنْ (٧) سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَأَسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنَدِيبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكُلُ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ (٨) لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَفْعَلُوا وَلَسْكَنُ (٩) مِثْلًا يَمِثُّ أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَأَشْتَرُوا بِمَنْعِهِ مِنْ هَذَا ، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ **بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا أَجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ (١٠) حَدَّثَنَا حَيْوَةُ (١١) حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ****

أَبْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرٍو

بَنِي الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ
 قَلْبَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ، قَالَ حَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَزْمٍ فَقَالَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ * وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ **بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً**
وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ أَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى
 عَلَى عُمَرَ فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَسْفُورًا فَرَجَعَ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 قَيْسٍ أَنْذَرُوا لَهُ، فَدَعَى لَهُ، وَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِهِذَا
 قَالَ فَأْتِنِي عَلَى هَذَا بَيْتَةٍ أَوْ لَا فَعَلَنَّا بِكَ فَأَنْطَلِقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا
 لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا ^(١) فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَخْدَرِيُّ فَقَالَ قَدْ كُنَّا نُؤْمَرُ بِهِذَا فَقَالَ
 عُمَرُ خَفَى عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا**
 سَفِيَانُ حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ
 إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ
 إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَنْزَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مِلَّ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ
 يَشْتَلَهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْتَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أُمُورِهِمْ فَشَهِدْتُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ مَنْ يَبْسُطُ ^(٢) رِدَائِهِ حَتَّى أَفْضَى مَقَالَتِي ثُمَّ
 يَقْبِضُهَا فَلَنْ ^(٣) يَنْسَى شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنِّي فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ
 مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ **بَابُ مَنْ رَأَى تَرْكَ النَّكْبِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً**
 لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ **حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي**

- (١) أَصْغَرُنَا
- (٢) مَنْ بَسَطَ
- (٣) فَلَمْ يَنْسَ

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِزْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنْ ابْنَ الصَّامِدِ ^(١) الدَّجَالُ، قُلْتُ تَحْلِفُ بِاللَّهِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ مُعَمَّرَ
 يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ **باب الأَحْكَامِ الَّتِي**
 تُعْرَفُ بِاللِّدَائِلِ ^(٢)، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا ^(٣)، وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ
 الْخَيْلِ وَغَيْرَهَا، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ، فَدَلَّهْمُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ^(٤) يَعْمَلُ مِثْقَالَ
 ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ لَا آكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ وَأَكِلَ عَلَى
 مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ الضَّبُّ فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ رِجُلٍ أَجْرٌ، وَرِجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رِجُلٍ وَزْرٌ
 فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرِجْلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ ^(٥) فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا
 أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ ^(٦) الْمَرْجِ وَالرَّوْضَةِ ^(٧) كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَمَتْ
 طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاهُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ
 بِأَهْرٍ فَتَشْرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدَّ أَنْ يَسْقَى ^(٨) بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ
 أَجْرٌ، وَرِجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْدَسْ حَقُّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لَهُ
 سِتْرٌ، وَرِجُلٌ رَبَطَهَا نَخْرًا وَرِيَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ
 الْحُمْرِ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَائِزَةَ الْجَامِعَةَ ^(٩) فَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ
 ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى** حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ
 مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ **حَدَّثَنَا** ^(١٠) مُحَمَّدٌ
 هُوَ ابْنُ عَقْبَةَ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ ابْنُ ^(١١) شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ

(١) الصياد
 (٢) بالدليل
 (٣) وتفسيرها . كانا
 بالضبطين في اليونانية
 (٤) من
 (٥) فأطال لها
 (٦) من المرج
 (٧) أو الروضة
 (٨) تسقى
 (٩) من
 (١٠) وحدنا
 (١١) ابن شيبه
 وقع في نسخة عبد الله بن
 سالم حذف ألف ابن وجره
 تبعاً لليونانية وفي الفتح مانصه
 ووقع هنا منصور بن عبيد
 الرحمن بن شيبه وشيبة إنما
 هو جد منصور لأنه لان
 اسم أمه صفية بنت شيبه بن
 عثمان بن أبي طلحة الحنظلي
 وعلي هذا فيكتب ابن شيبه
 بالألف ويعرب إعراب
 منصور لا إعراب عبد الرحمن
 وقد نطق لذلك للكرماني
 هنا اه وكذلك كتب بالألف
 في بعض النسخ التي بيدنا
 اه مصححه

النبي ﷺ^(١) عَنِ الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ^(٢) مِنْهُ ، قَالَ تَأْخُذِينَ^(٣) فِرْصَةَ مُسْكَاةٍ
 فَتَوَضَّئِينَ^(٤) بِهَا ، قَالَتْ كَيْفَ اتَّوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ تَوَضَّأُ
 قَالَتْ كَيْفَ اتَّوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ^(٦) النَّبِيُّ ﷺ تَوَضَّئِينَ^(٧) بِهَا قَالَتْ
 عَائِشَةُ فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَذْبَهَا إِلَى فَعَلَمَتْهَا **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ
 حَفْصَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا^(٨) فَدَعَا بِهِنَّ
 النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلْنَ عَلَى مَا نَدَتْهُ فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا لَمَقَدَّرَ لَهُ^(٩) ، وَلَوْ^(١٠) كُنَّ
 حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَا نَدَتْهُ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا
 وَلِيَقْعُدْ^(١١) فِي بَيْتِهِ وَإِنَّهُ أَتَى بَيْدُرَ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ^(١٢)
 مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَتْهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ قَرَّبُوهَا
 فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَهُ أَكْلَهَا قَالَ كُلُّ قَائِي أَنَا جِي مِنْ
 لَا تُنَاجِي * وَقَالَ ابْنُ حَفْصَةَ^(١٣) عَنْ ابْنِ وَهْبٍ يَقْدِرُ فِيهِ خَضِرَاتٌ^(١٤) ، وَلَمْ يَذْكُرِ
 اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقِدْرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي
 الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي فَلَا حَدَّثَنَا أَبِي
 عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ^(١٥) امْرَأَةً أَتَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرِ فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ
 لَمْ أَجِدْكَ ، قَالَ إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ * زَادَ^(١٥) الْحَمِيدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ سَعْدٍ ، كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ .

- (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- (٢) يَعْتَسِلُ
- (٣) تَأْخُذِي
- (٤) فَتَوَضَّئِي
- (٥) فَقَالَ
- (٦) فَقَالَ
- (٧) فَتَوَضَّئِي
- (٨) وَضْبًا
- (٩) لَهُنَّ
- (١٠) وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا
- أَكَلْنَ
- (١١) أَوْ لِيَقْعُدْ
- (١٢) خَضِرَاتٌ
- (١٣) خَضِرَاتٌ
- (١٤) أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ
- (١٥) زَادَ

كذا في النسخ التي بيدنا تبعاً
 للبوذية وفي النسخة التي شرح
 عليها الفسطلاني أن امرأة من
 الانصار اه مصححه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ * وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكُذِبَ **حَدَّثَنَا** (١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ الْآيَةَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (٢) أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ تَقْرُونَهُ مُخْضًا لَمْ يُشَبَّ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أَلَا يَنْهَاهُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْئَلَتِهِمْ (٣) لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ **باب** (٤) كَرَاهِيَةِ اخْتِلَافِ (٥) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٦) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَاقْرَأُوا عَنْهُ (٧) **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٨) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ

(١) حَدَّثَنَا
(٢) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(٣) مُسَاءَلَتِهِمْ
(٤) هذا الباب عند أبي ذر بعد باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور عنده باب قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم اه من اليونانية كذا في هامش الاصل ومثله في القسطلاني

(٥) الْاِخْتِلَافِ
(٦) اَلْبَحْلِ

(٧) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ سَلَامًا
(٨) (قوله باب كراهية) كذا ضبط باب بالوجهين وجر كراهية وانظر على تنوين باب ماذا يكون كتبه مصححه

قُلُوبِكُمْ فَإِذَا اُخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ * وَقَالَ (١) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَارُونَ
 الْأَعْوَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍوَانِ عَنْ جُنْدَبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ
 هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ (٣) قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ
 وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا (٤) فَمِنْهُمْ
 مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
 يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُومُوا عَنِّي
 * قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ الرِّيَّةَ كُلَّ الرِّيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اُخْتِلَافِهِمْ وَلَعَلَّهِمْ **بَاب** (٥)
 نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ (٦) التَّحْرِيمِ إِلَّا مَا تُعْرَفُ إِبَاحَتُهُ ، وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوُ قَوْلِهِ حِينَ
 أَحَلُّوا إِصْبِئُوا مِنَ النَّسَاءِ ، وَقَالَ جَابِرٌ وَلَمْ يَعْرِمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ ، وَقَالَتْ
 أُمُّ عَطِيَّةَ تُهَيِّنَا عَنْ أَتْبَاعِ الْجَنَازَةِ وَلَمْ يُعْرَمْ عَلَيْنَا **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ (٧) حَدَّثَنَا
 ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَسٍ مَعَهُ قَالَ أَهْلَلْنَا
 أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمَرَةُ ، قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ فَقَدِمَ
 النَّبِيُّ ﷺ صَبِيحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ
 وَقَالَ أَحَلُّوا وَأَصِئُوا مِنَ النَّسَاءِ ، قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ وَلَمْ يَعْرِمْ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ
 أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ فَبَلَّغَهُ أَنَا تَقُولُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا تَخَسُّنُ أَمْرَنَا أَنْ
 نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقَطُرُ مَدًا كَبِيرًا الَّذِي (٨) قَالَ وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ

(١) قال أبو عبد الله
 (٢) حدثني
 (٣) أبدأ
 (٤) وَاخْتَصَمُوا
 ذكر في الفتح أن رواية أبي
 ذر اخصموا بغير واو
 ورواية غيره بالواو اه من
 هامش الاصل
 (٥) **بَاب** نَهَى
 النَّبِيُّ

كذا في الاصل تبعاً لليونانية
 ضبط باب بوجهين ونهى النبي
 بالاضافة وعبارة التسلاز
 وفي نسخة باب بالنون نهي
 الذي يفتح الهاء ورفع النبي
 على الفاعلية اه
 (٦) عن التحريم . كذا في
 اليونانية وقرعها عن بالنون
 والذي في الفتح على باللام قال
 أي النهي الصادر منه محمول
 على التحريم وهو حقيقة فيه
 اه

(٧) البرُسَائِيُّ عَنِ ابْنِ
 جُرَيْجٍ
 (٨) الَّذِي

هَكَذَا وَحَرَّ كَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قَدَعَيْنِي أَنْ أُنْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَفُكُمْ
 وَأَبْرَكُمْ وَلَوْلَا هَدْيِي لَمَلَّتْ كَمَا تَحِلُّونَ فَحَلُّوا، فَلَمَّا أُسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا
 اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُمْ فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا **حدثنا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ
 عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرِّيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ صَلُّوا قَبْلَ
 صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً **باب**
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ، وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ. وَإِنَّ^(١) الشَّوَارَةَ
 قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنِ، لِقَوْلِهِ: فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ. فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ
 لَمْ يَكُنْ لِيَشْرَ التَّفَقُّمُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَاوَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي
 النِّقَامِ وَالخُرُوجِ فَرَأَوْا أَنَّهُ الجُرُوحُ فَلَمَّا لَبَسَ لِأُمَّتِهِ وَعَزَمَ قَالُوا أَيْمَنَ فَلَمْ يَلِمْ إِلَيْهِمْ
 بَعْدَ الْعَزْمِ وَقَالَ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لِأُمَّتِهِ فَيَضْمَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَشَاوَرَ عَلِيًّا
 وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى^(٢) أَهْلُ الْإِفْكِ عَائِشَةَ فَسَمِعَ مِنْهُمَا حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ فَجَلَدَ الرَّامِينَ
 وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ الْأُمَّةُ بَعْدَ النَّبِيِّ
 ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَمْنِهَا فَإِذَا
 وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ أَقْتِدَاءً^(٣) بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَى أَبُو
 بَكْرٍ قِتَالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ كَيْفَ تُقَاتِلُ^(٤) وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا
 مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا^(٥)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ
 مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدُ مُحَمَّدٌ فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ^(٦)
 إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدِّينِ فَفَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَأَرَادُوا
 تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ^(٧) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ

- (١) وَإِنَّ . كَلِمَا فِي
اليونانية الهمزة مفتوحة
ومكسورة
- (٢) رَمَى بِهِ
- (٣) أَقْتَدُوا
- (٤) النَّاسَ
- (٥) وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ
- (٦) مَشُورَةٍ
- (٧) وَقَالَ

مَشُورَةٌ مُحَرَّمَةٌ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا**
 الْأَوْسِيُّ ^(١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ^(٢) عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ
 الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ
 الْإِفَاقِ ^(٣) قَالَتْ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ^(٤) حِينَ
 اسْتَنْبَتَ الْوَحْيُ يَسْأَلُهُمَا وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالْيَدِ
 يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ
 وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ ، فَقَالَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ ؟ قَالَتْ مَا رَأَيْتِ أَمْرًا
 أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ تَنَامُ ^(٥) عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ
 فَتَأْكُلُهُ فَقَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي إِذَاهُ
 فِي أَهْلِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى ^(٦) أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ
 عَنْ هِشَامٍ **حَدَّثَنَا** ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ النَّسَائِيُّ ^(٨) عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى
 عَلَيْهِ وَقَالَ مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسُبُّونَ أَهْلِي مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ *
 وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ لَمَّا أُخْبِرَتْ عَائِشَةُ بِالْأَمْرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُنْطَلِقَ
 إِلَى أَهْلِي فَأَذِنَ لَهَا وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْعَلَامَ ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ
 لَنَا أَنْ نَتَّكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كتاب التوحيد

باب ما جاء في دُعاء النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

(١) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(٢) ابْنُ سَعْدٍ

(٣) مَا قَالُوا

(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(٥) فَتَنَامُ

(٦) فِي أَهْلِي

(٧) وَحَدَّثَنِي

(٨) فِي أَصْلِ أَبِي ذَرِّ الْعَسَائِيَّ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَصَحَّ عَلَيْهِ وَكُتِبَ الْعَسَائِيُّ نَسْخَةٌ مِنْ الْيُونَانِيَّةِ قَلَّ فِي الْفَتْحِ وَالَّذِي بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ تَصْحِيفُ شَنِيعِ أَهْ

(٩) الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ . هَكَذَا خَرَجَ لَهُ فِي الرَّوَايَةِ فِي نَسْخَةِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَالِمٍ فَوْقَ لَفْظِ كِتَابٍ وَخَرَجَ لَهَا فِي نَسْخَةِ أُخْرَى بَعْدَ لَفْظِ التَّوْحِيدِ وَقَالَ الْفِطْرَانِيُّ فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ كَمَا فِي الْفَرْعِ كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ وَقَالَ الْخَافِضُ ابْنُ حَجْرٍ وَتَبِعَهُ الْعَيْنِيُّ بَعْدَ قَوْلِهِ كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَزَادَ الْمُسْتَمْلِيُّ الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ أَهْ

(١٠) هُوَ رَجُلٌ